تعليمات رقم ١٥ لسنة ١٩٧٧
(تعليمات تنظيم برامج حصص التقوية وحصص التعمق في المدارس الحكومية لسنة ١٩٧٧) وتعديلاتها

حتى التعديل بموجب تعليمات معدلة لتعليمات تنظيم برامج حصص التقوية وحصص التعمق في المدارس الحكومية

هذه الخاصية معدة بشكل آلي مع بعض المراجعة التحريرية.

– المادة ١

تاريخ السريان ١٩٧٧-٠٩-٠١

تسمى هذه التعليمات (تعليمات تنظيم حصص التقوية وحصص التعمق في المدارس الحكومية) ويعمل بها ابتداء من بداية الفصل الثاني لعام ٧٧/ ٧٨ .

– المادة ٢

تاريخ السريان ٢٠١٤-١٠-٠١

يكون للكلمات والعبارات الاتية المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

الوزارة: وزارة التربية والتعليم.

الوزير: وزير التربية والتعليم.

المديرية: مديرية التربية والتعليم في المحافظة /اللواء/ المنطقة.

المدير: مدير المديرية.

المعلم: المعلم المكلف من المدير بإعطاء حصص التقوية او حصص التعمق.

المؤسسة التعليمية الحكومية: كل مؤسسة تعليمية تديرها الوزارة او اي وزارة او سلطة حكومية أخرى.

المؤسسة التعليمية الخاصة: كل مؤسسة تعليمية غير حكومية مرخصة تطبق المناهج والكتاب المدرسي المقرر في المؤسسات التعليمية الحكومية.

الطالب المشترك: اي طالب في المؤسسات التعليمية الحكومية او الخاصة، او الدارس الملتحق ببرنامج الدارسين غير النظاميين (دراسات منزلية)، يرغب بالالتحاق ببرامج حصص التقوية او حصص التعمق.

البرامج: برامج حصص التقوية او حصص التعمق.

مدير البرامج: مدير المؤسسة التعليمية الحكومية او مساعده المكلف من المدير بإدارة البرامج.

المشرف التربوي: المشرف التربوي المكلف من المدير بالإشراف على تدريس المادة، او المبحث/ المستوى.

– المادة ٣

تاريخ السريان ٢٠١٤-١٠-٠١

تهدف حصص التقوية أو التعمق إلى:

أ– رفع مستوى كفايات التعلم الاساسية للطلبة لتمكينهم من تحقيق ادنى مستويات النتاجات على الاقل.

ب– رفع مستوى مهارات ومعارف الطلبة ذوي الاداء المرتفع لتمكينهم من تحقيق اعلى مستويات نتاجات التعلم.

ج- تخفيف الأعباء المالية على أولياء أمور طلبة الثانوية العامة في مختلف مناطق المملكة.

- المادة ٤

تاريخ السريان ١-٩-١٩٧٧

تنظم حصص التقوية او التعمق وفق الاسس الآتية : أ . تنظم البرامج الدراسية بشكل يراعي رغبات الطلبة وقدراتهم ، ويحقق الاستفادة القصوى من كافة التسهيلات المتوفرة في المدرسة .

ب. تدرس مساقات او دراسات منهجية للتقوية او التعمق في المبحث او في فرع منه وفق رغبات الطلبة وميولهم وحاجاتهم .

- المادة ٥

تاريخ السريان ١-١٠-٢٠١٤

أ- تفتح الشعب الدراسية في المؤسسات التعليمية الحكومية التابعة للوزارة اذا توفر (١٠) طلال/ طالبات في كل مديرية على الا يزيد عدد الطلبة في الشعبة الواحدة على (٢٠) طالبا/ طالبة.

ب- تنفذ حصص التقوية او حصص التعمق على (٣) فترات على النحو الآتي:

١- الفصل الدراسي الاول: مدة الدراسة شهران متتاليان.

٢- الفصل الدراسي الثاني: مدة الدراسة شهران متتاليان.

٣- الفصل الصيفي: مدة الدراسة شهر واحد (مكثف).

ج- تخصص حصتان اسبوعيا للشعبة الواحدة في المادة، او المبحث/ المستوى الواحد للتقوية او التعمق في الفصل الدراسي الواحد.

د- تخصص اربع حصص اسبوعيا للشعبة الواحدة في المادة، او المبحث / المستوى الواحد للتقوية او التعمق في الفصل الصيفي.

ه- تكون مدة الحصة (٥٥) دقيقة.

و- تنظم حصص التقوية او حصص التعمق بعد نهاية الدوام الرسمي ويوم السبت من كل اسبوع.

ز- يراعى عند تسجيل الطلبة في شعب حصص التقوية او حصص التعمق رغبة الطالب وموافقة ولي الامر.

ح- يقبل الدارس الملتحق ببرنامج الدارسين غير النظاميين (دراسات منزلية) في حصص التقوية او حصص التعمق، شريطة الا يزيد عمره عن اقرانه ب (٣) سنوات.

- المادة ٦

تاريخ السريان ١-١٠-٢٠١٤

أ . تشمل برامج الدراسة لحصص التقوية وحصص التعمق المباحث الآتية :

١. اللغة العربية .

٢. اللغة الانجليزية .

٣. الرياضيات .

٤. الحاسوب .

٥. الفيزياء .

٦. الكيمياء .

٧. الاحياء .

٨. علوم الارض .

ب. يجوز عند الحاجة تنظيم برامج دراسية لحصص التقوية او التعمق لاي مادة ، مبحث / مستوى او فرع منه بموافقة المدير شريطة توفر العدد المطلوب .

– المادة ٧

تاريخ السريان ٢٠١٤-٠٤-٠١

يقوم مديرو المدارس والمشرفون والمرشدون التربويون بتوضيح اهداف برامج حصص التقوية او التعمق للطلبة ، وارشادهم الى ما يناسبهم من هذه البرامج ، بالتعاون مع مجالس الطلبة ومجالس اولياء الامور والمعلمين في المدرسة .

– المادة ٨

تاريخ السريان ٢٠١٤-١٠-٠١

أ– الشروط الواجب توفرها في المعلم:

١– ألا يقل مؤهلة العلمي عن البكالوريوس.

٢– الرغبة والكفاءة اللازمة.

٣– التمتع بسمعة اكاديمية طيبة.

ب– لا يجوز تكليف المعلم على حساب التعليم الاضافي او الاداري في المديرية او مدير البرامج بإعطاء حصص التقوية او حصص التعمق.

– المادة ٩

تاريخ السريان ٢٠١٤-١٠-٠١

أ- تشكل لجنة برئاسة المدير وعضوية كل من:

- مدير الشؤون التعليمية والفنية.

- رئيس قسم التعليم العام وشؤون الطلبة.

- رئيس قسم التدريب والتأهيل والإشراف التربوي.

تتولى اللجنة اختيار الآتي:

١- المؤسسات التعليمية الحكومية التابعة للوزارة التي ستعقد فيها البرامج.

٢- مدير البرامج، والمعلمين، والمشرفين التربويين، والمستخدمين.

ب- يكلف المدير المذكورين في الفقرة (أ) البند (٢) من هذه المادة.

– المادة ١٠

تاريخ السريان ٢٠١٤-٠٤-٠١

أ- يتم استيفاء بدل خدمات عن كل حصة تدريسية على النحو الآتي:

١- دينار واحد من الطالب في المؤسسة التعليمية الحكومية، والدارس الملتحق ببرامج الدارسين غير النظاميين (دراسات منزلية).

٢- (٣) دنانير من الطالب في المؤسسة التعليمية الخاصة.

ب- تودع المبالغ المستوفاة في حساب يسمى (حساب برامج حصص التقوية او حصص التعمق) في الوزارة.

ج- يستوفى المبلغ المنصوص عليه في الفقرة (أ) من هذه المادة عند تسجيل الطلبة في شعب حصص التقوية او حصص التعمق بموجب سند قبض.

د- ينظم مدير البرامج سجلا خاصا خاضعا للتدقيق المالي والاداري في المديرية والوزارة.

ه- يعفى الطالب غير القادر على الدفع في المؤسسة التعليمية الحكومية التابعة للوزارة من بدل الخدمات المنصوص عليه في الفقرة (أ) من هذه المادة.

– المادة ١١

تاريخ السريان ٢٠١٤-١٠-٠١

أ- تحدد اجور العاملين في برامج حصص التقوية او حصص التعمق على النحو الآتي:

- مدير البرامج (٥) دنانير لليوم الواحد.

- المعلم (١٠) دنانير عن كل ساعة تدريسية شريطة الا تزيد على (٨) ساعات تدريسية في الاسبوع في البرامج كافة المنعقدة في المديرية.

- المشرف التربوي المكلف (٥٠) دينارا للشهر الواحد، شريطة زيارة المؤسسات التعليمية الحكومية كافة في المديرية، المنعقد فيها البرامج.

- المستخدم (٣٠) دينارا شهريا.

ب- يكون مدير البرامج مسؤولا عن متابعة سير برامج حصص التقوية او حصص التعمق والاشراف عليها.

– المادة ١٢

تاريخ السريان ٠١-٠٤-٢٠١٤

تغطى نفقات برامج حصص التقوية أو التعمق من بدل الخدمات المستوفاة من الطلبة، ومن موازنة الوزارة في حال عدم كفاية ما يدفعه الطلبة.

– المادة ١٣

تاريخ السريان ٠١-٠٩-١٩٧٧

تقوم المديرية باتخاذ الاجراءات اللازمة لتنفيذ هذه التعليمات بالتعاون مع الاقسام ذات العلاقة في المديرية ومديري المدارس ومديراتها .

– المادة ١٤

تاريخ السريان ٠١-٠٤-٢٠١٤

يراعى عند اختيار المدارس التي تعقد برامج حصص التقوية او التعمق ما يلي :

أ . توفر المرافق الضرورية اللازمة .

ب. ان يكون موقع المدرسة مناسبا ويسهل على الطلبة الوصول اليها بأيسر السبل

– المادة ١٥

تاريخ السريان ٠١-٠٩-١٩٧٧

تقوم المديرية بالاشراف على برامج حصص التقوية او التعمق من خلال المشرفين التربويين في المديرية ، وتزويد الوزارة / الادارة بتقارير دورية في نهاية كل فصل دراسي حول سير برامج حصص التقوية او التعمق وفعاليتها .

– المادة ١٦

تاريخ السريان ٠١-٠٩-١٩٧٧

تقوم المديرية بتقييم شامل لبرامج حصص التقوية وحصص التعمق وتزويد الوزارة بتوصياتها للاستفادة منها في المستقبل لتحسين هذه البرامج وتطويرها وزيادة فعالياتها.

– المادة ١٧

تاريخ السريان ٠١-٠٤-٢٠١٤

تتولى لجنة التربية والتعليم في المديرية البت في الحالات التي لم تعالجها هذه التعليمات.

د. عبد السلام المجالي

المنشور في العدد ٢٧٥٣ تعليمات رقم ١٥ لسنة ١٩٧٧ (تعليمات تنظيم برامج حصص التقوية وحصص التعمق في المدارس الحكومية لسنة ١٩٧٧) وتعديلاتها
تعليمات معدلة رقم ٤ لسنة ٢٠٠٩ (تعليمات تنظيم برامج حصص التقوية وحصص التعمقب على الصفحة ١٢ بتاريخ ٠١-٠١-١٩٧٨ والساري بتاريخ ٠١-٠٩-١٩٧٧ المعدل
تعليمات معدلة رقم ٦ لسنةب المنشور في العدد ٤٩٥٥ على الصفحة ١٥٦٥ بتاريخ ٠١-٠٤-٢٠٠٩ والساري بتاريخ ٠١-٠٤-٢٠٠٩ المعدل في المدارس الحكومية لسنة ٢٠٠٩)
المنشور في العدد ٥٢٧٨ على الصفحة ٢٠١٤٣١٤ (تعليمات معدلة لتعليمات تنظيم برامج حصص التقوية وحصص التعمق في المدارس الحكومية لسنة ٢٠١٤)
تعليمات معدلة رقم ١١ لسنة ٢٠١٤ (تعليمات معدلة لتعليمات تنظيم برامج حصص التقوية وحصص التعمقبتاريخ ٠١-٠٤-٢٠١٤ والساري بتاريخ ٠١-٠٤-٢٠١٤ المعدل
المنشور في العدد ٥٣٠٤ على الصفحة ٥٨٤٥ بتاريخ ٠١-١٠-٢٠١٤ والساري بتاريخ ٠١-١٠-٢٠١٤في المدارس الحكومية لسنة ٢٠١٤)

والمشار إليه هنا وفيما بعد بالاسم المختصر تعليمات رقم ١٥ لسنة ١٩٧٧ (تعليمات تنظيم برامج حصص التقوية وحصص التعمق في المدارس الحكومية لسنة ١٩٧٧) وتعديلاتها